الفصل الثالث

آليات نشر ثقافة حقوق الإنسان

مقدمة

يعد هذا الفصل امتدادا للفصل السابق، حيث عرض الفصل السابق دور المناهج الدراسية في تعليم حقوق الإنسان بوصفه آلية مهمة من آليات نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع، ويتناول هذا الفصل بقية آليات نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع .

وفي هذا الفصل يتم عرض الآليات التي يمكن من خلالها نشر حقوق الإنسان، والتي تتمثل في:دمج مفاهيم حقوق الإنسان في وسائل الإعلام، وعقد المؤتمرات والندوات، وورش العمل والدورات التدريبية، وإنشاء مؤسسات مدنية ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، وعقد مسابقات في مجال حقوق الإنسان، وتعزيز أواصر التعاون بين المؤسسات المختلفة لخدمة حقوق الإنسان، وفيما يلي التفاصيل:

دمج مفاهيم حقوق الإنسان في وسائل الإعلام المختلفة :

تعريف وسائل الإعلام :

يقصد بوسائل الإعلام جميع أوجه النشاط الاتصالي التي تستهدف تزويد الجمهور بالحقائق والمعلومات عن مجمل القضايا والمشكلات بطرق موضوعية لاستثارة الوعي، وتشكيل الرأي، وتعديل السلوك.

مؤسسات وسائل الإعلام:

بناء على هذا التعريف السابق لوسائل الإعلام، فإن هذه الوسائل متعددة وكثيرة، أهمها: المجلات، والصحف، والنشرات، ودور العبادة، والتلفاز، والراديو.

أهمية الإعلام:

يشير أحمد بن عبد العزيز الحليبي(٢٠٠٦) إلى أن الإنسان قد استعمل بعفوية الوسيلة الإعلامية منذ القدم، وكان اللسان وسيلته الإعلامية الأولى في الإخبار والتصوير والتفاهم والإقناع عن طريق الخطبة والقصيدة والقصة والكتاب، واليوم تجسد الإعلام في وسائل تقنية متطورة، ضاعفت من سرعته وفاعليته وتأثيره من خلال الهاتف، والحاسب، والأقمار الصناعية، ووكالات الأنباء، والمطابع ودور النشر والتوزيع والإعلان بالصورة العادية والملونة الناطقة والمتحركة، وتأتي أهميته من النواحي الآتية:

- **أنه قوة مؤثرة في تكوين الإنسان:** فهو ذو شأن في توجيه الميول والمشاعر وتنمية القدرات والمواهب، وفي إعداد الروح والعقل وبناء الجسم، ولا سيما إذا كان القائمون عليها خبراء وأخصائيين في التوجيه في علم النفس والتربية والإعلام، وبارعين في استخدام الوسائل الإعلامية والتحكم في درجات تأثيرها، ذلك أن الإنسان في نظر الإعلام يتغذى بالخبر، وينمو بالفكر، ويتعافى بالمعلومة، وهذا يوضح أهمية الإعلام في تكوين الإنسان وصياغة شخصيته وإعداد جوانبه إعداداً سليماً.

- **أنه قناة حضارية سريعة التأثير في المجتمعات:** فهو رمز من رموز التحضر والتقدم في مقياس الأمم والمجتمعات، وسبيل الدولة الحديثة في إظهار مبادئها وقيمها ومنجزاتها، وأداتها في توجيه شعبها لبلوغ أهدافها وآمالها، ووسيلتها في بناء حضارتها، وتربية الأجيال القادمة على عينها، فإن الإعلام على اختلاف طرقه ووسائله بات يمارس عملية مهمة في حياة الأمم وحضارة الشعوب، لا يكاد يسلم من تأثيره سلبا أو إيجابا فرد أو مجتمع أو دولة.

- **أنه سبيل الأمة في التأكيد على هويتها**: فمن المؤكد أن لكل أمة من الأمم مبادئ وقيما ومفاهيم خاصة بها، تمثل شخصيتها الظاهرة، وتعبر عن نظرتها إلى الحياة، وتنم عن تصورها للوجود، فتحرص على استمرارها، والمحافظة عليها، ووقايتها من عوارض الزمن، وصراع الأفكار، والإعلام هو مرآة أي أمة، وأداتها في نشر مبادئها وقيمها ومفاهيمها، (فما انتشرت ثقافة أمة في عصرنا الحاضر ولا قيمها إلا بقوة إعلامها وإرادة إعلامييها وسعة أفقهم، وما تراجعت ثقافة وانزاحت إلى الهامش إلا بضعف وسائلها الإعلامية وضحالة إعلامييها وفتور همتهم)، فالإعلام وسيلة ناجحة في نقل القيم والمبادئ والمفاهيم إلى الآخرين، وصياغة المجتمع على وفقها، وتنشئة الأطفال عليها، وتأكيد ذلك.

ونظرا لأهمية دور وسائل الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان فقد نظّم المعهد العربي لحقوق الإنسان والاتّحاد العام للصحفيين العرب ندوة دور الإعلام العربي في نشر ثقافة حقوق الإنسان بالقاهرة من ٢٨ إلى ٣٠ سبتمبر ١٩٩٩، ويندرج تنظيم هذه الندوة في إطار تنفيذ المعهد والاتّحاد لبرنامج تدعيم دور وسائل الإعلام العربيّة في النهوض بثقافة حقوق الإنسان، والذي يتضمّن مجموعة من الأبحاث وندوة عربيّة ودورتين تدريبيّتين لإفادة الصحفيين العرب. وتهدف الندوة إلى إيجاد الوسائل وتقديم المقترحات العمليّة لتطوير اتّجاهات وسائل الإعلام العربيّة في علاقتها بحقوق الإنسان.

وشارك في أشغال الندوة أكثر من ١٥٠ مشاركا ومشاركة من مختلف البلدان العربيّة يمثّلون الوزارات والهيئات الحكوميّة المعنيّة بالإعلام والثقافة وحقوق الإنسان، وخبراء في مجال حقوق الإنسان والإعلام، وممثّلون عن نقابات وجمعيات الصحفيين والمنظمات الدوليّة والمنظمات غير الحكوميّة الدوليّة والإقليميّة والوطنيّة العاملة في هذا المجال، ومديرو ورؤساء التحرير في الصّحافة المكتوبة والسمعيّة والمرئيّة ووكالات الأنباء.

كما أجرت عزة محمد حسن الملط (٢٠٠٤)، دراسة لتوضح دور المسرح في تفعيل حقوق الإنسان وأشارت في دراستها إلى أن المسرح له أكبر الأثر في نفس الإنسان لما يحمله من رسالة موجهة، لا تخاطب عقل المتلقي وذهنه فحسب، وإنما تلعب على أوتار مشاعره ومخاطبة وجدانه، مما يجعل له أكبر الأثر في توجيه وتعلم الآخرين.

وأجرى كمال الدين حسين(٢٠٠٤)، دراسة لتوضيح دور الحَكْي الشعبي في تعليم حقوق الإنسان، وأشار إلى أن الأشكال المختلفة من الإبداعات التعبيرية من أشكال الحي الشعبي، لو أعيد استقراؤها وتأويلها، وإعادة النظر تجاه الرؤية الشعبية نحو العدل والمساواة والحرية تصلح لأن تكون مصدرا تعليميا يمكن الإفادة منه في تعليم حقوق الإنسان، بعد أن يستبعد منها النظرات السلطوية التي وظفت لتكريس الاستبداد وتقديس السلطة.

متطلبات دمج مفاهيم حقوق الإنسان في وسائل الإعلام:

قد أقـرّت ندوة دور الإعلام العربي في نشر ثقافة حقوق الإنسان عددا من توصيات لجان الأعمال التي شكلت لتعميق البحث في المعوقات التي تعرقل دور الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان، وسبل تعزيز هذا الدّور والارتقاء به، وهذه التوصيات تمثل متطلبات رئيسية لدمج مفاهيم حقوق الإنسان في وسائل الإعلام.

وتتمثل هذه التوصيات فيما يلي (ندوة دور الإعلام العربي في نشر ثقافة حقوق الإنسان، ١٩٩٩):

١- تطوير التشريعات العربيّة المتصلة بالإعلام لتتلاءم مع المعايير الواردة في العهود والمواثيق الدوليّة، وإلغاء القيود التي تعيق حريّة إصدار الصّحف وملكيتها وإدارتها وحرية التعبير، وتدفق المعلومات وتداولها.

٢- رفع أشكال الوصاية والرقابة على وسائل الإعلام والمطبوعات بما يضمن

ممارستها لمهامها بحرية واستقلال، والإفراج الفوري عن جميع الصحفيين والإعلاميين المعتقلين بسبب التعبير عن آرائهم.

٣- ضمان ممارسة الإعلاميين لمهمتهم بحرية وأمان دون أي ضغوط أو انتهاك لحقوقهم أو تقييد لحريتهم وكفالة الضمانات المهنيّة التي تمكن الإعلاميين من أداء رسالتهم، وفي مقدمتها تسهيل الحصول على المعلومات وحق الصحفي في حماية مصادره.

٤- ضمان حرية تكوين الجمعيات والنقابات والانضمام إليها، ورفع القيود التي تحول دون استقلالها، وقيام مؤسسات المجتمع المدني بدورها في التنمية الشاملة وتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان.

٥- دعوة وسائل الإعلام إلى التركيز على نشر المبادئ والمعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تضمنتها الإعلانات والعهود والاتفاقيات المتصلة بحقوق الإنسان، وذلك على أوسع نطاق ممكن، وفي مقدمتها مبادئ المساواة وعدم التمييز والتسامح، وقبول الرأي الآخر، وتعميق الحوار بين أطراف المجتمع المختلفة.

٦- تأكيد أهمية الدور الرقابي لوسائل الإعلام المختلفة في حماية حقوق الإنسان وكشف الانتهاكات بما يسهم في تعزيز دور الأفراد والجماعات والمجتمع في الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها.

٧- دعوة المؤسسات الإعلاميّة ومؤسسات المجتمع المدني إلى تطوير لغة إعلاميّة تساهم في نشر ثقافة حقوق الإنسان بين القطاعات الاجتماعيّة المختلفة باستخدام كافة الوسائل الملائمة بما في ذلك التقنيات الحديثة.

٨- وضع وتطوير برامج تدريبيّة خاصّة بالإعلاميين حول حقوق الإنسان والتعاون بين وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان، وإنتاج المواد التي تساهم في نشر ثقافة حقوق الإنسان وتنمية الوعي بها.

٩- دعـوة المشاركين الاتحاد العام للصحفيين العـرب، والمعهد العربي لحقـوق الإنسان إلى مواصلة جهـودهما في مجال التدريب، ونشر ثقافة حقوق الإنسان وعقـد الندوات المتخصصة بالتعاون مع كافة الجهات المعنيّة الدوليّة والإقليمية والقطرية.

١٠- دعوة الاتحاد العام للصحفيين العرب والمعهد العربي لحقوق الإنسان بالتعاون مع كافة الجهات المعنية لإنشاء مرصد يعنى بدراسة ومتابعة تطور دور وسائل الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها، وإصدار تقرير دوري في هذا الشأن.

١١- دعوة المشاركين الاتحاد العام للصحفيين العرب، والمؤسسات الإعلاميّة الكبرى، والمنظمات العربية المعنية بحقوق الإنسان بتأسيس بنك معلومات إقليمي يسهم في توفير المعلومات وحرية تداولها.

١٢- دعوة الهيئات العربية الرسمية المعنية بمسائل الإعلام وحقوق الإنسان إلى التعاون مع المنظمات غير الحكوميّة ووسائل الإعلام في مجال تعزيز دور الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها.

١٣- دمج حقوق الإنسان في برامج المعاهد المتخصصة في تكوين الإعلاميين والدعوة إلى التركيز على قضاياها في الأطروحات الجامعيّة، وتكوين إطار جامعي متخصص في هذا المجال.

عقد الندوات والمؤتمرات حول حقوق الإنسان:

من الأمور التي تسهم بفاعلية في نشر ثقافة حقوق الإنسان عقد الندوات والمؤتمرات حول حقوق الإنسان، وقد تكون الندوات تثقيفية، وقد تكون علمية متخصصة.

فالندوات التثقيفية قد تعقدها أية مؤسسة أو منظمة مختصة أو مهتمة بحقوق

الإنسان،ويشترط في هذه الندوات أن يحاضر فيها مختصون في حقوق الإنسان، ويراعى ربط ما يقوله بخصائص وحاجات وأهداف الحاضرين في الندوة.

أما الندوات والمؤتمرات المتخصصة في حقوق الإنسان فتعقد بهدف مناقشة قضية بعينها من قضايا حقوق الإنسان .

وتتمثل أهمية الندوات والمؤتمرات في كونها:

- تسمح بتلاقي كثير من العلماء والمفكرين .
- تتنوع الأبحاث وأوراق العمل ووجهات النظر المقدمة فيها.
- تقدم توصيات مهمة تسهم في التغلب على المشكلات المختلفة.

ويراعى عند عقد الندوات والمؤتمرات أن:

- تغطي محاورها حقوق الإنسان المختلفة: المدنية والسياسية، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية،بالإضافة إلى الحقوق الأساسية والعامة للأفراد بوصفهم بشرا.
- تضع الآليات التي تسهم في الأخذ بالتوصيات التي تنبثق عنها.

عقد ورش عمل ودورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان:

يعرف التدريب على أنه عملية منظمة ومخططة تتم وفق منهجية محددة، وقائمة على أسس علمية.

كما يعرف بأنه عملية مخططة ومزودة بعدد من الأنشطة والمواد العلمية بهدف تزويد الأفراد المشاركين بمجموعة من المعارف والمهارات والاتجاهات.

وعلى الرغم من أن البرامج التدريبية، وورش العمل تهدف إلى إكساب مجموعة من المعارف، والمهارات، والاتجاهات والقيم، إلا أن التركيز في هذه البرامج والورش ينبغي أن يكون على الجانب التطبيقي، وليس الجانب النظري.

أهمية ورش العمل والدورات التدريبية:

١- تستخدم ورش العمل والبرامج التدريبية أساليب متنوعة في وقت واحد وبذلك تتم الإحاطة بالموضوع من جميع جوانبه، وتبعد الملل عن المتدربين.

٢- تنطلق من خبرات المشاركين وتقوم على نشاطهم ومشاركاتهم.

٣- توفر فرصاً كافية لتبادل الخبرات والآراء.

٤- توفر فرصاً كافية لتجريب الخبرات المكتسبة وفحصها.

٥- تراعي الفروق الفردية، وتحقق التكامل بين خبرات المشاركين.

٦- توفر الفرص أمام الأفراد للإفصاح عن حاجاتهم وخبراتهم وتبادل الرأي والمشورة حولها.

شروط نجاح ورش العمل والدورات التدريبية:

يراعى في ورش العمل والتدريبات التي تعقد لنشر ثقافة حقوق الإنسان ما يلي:

- تقديم جرعة دسمة عن المفاهيم العامة لحقوق الإنسان، مع عدم إغفال ربط هذه الجرعة بالتخصص الذي تقدم له الدورة أو ورشة العمل.
- وجود مادة تدريبية مصوغة صياغة جيدة، بحيث تتضمن مواد تدريبية، ووثائق، وتقارير، ودليلًا للمتدرب.
- وجود دليل للمدرب يوضح له خطوات السير في الجلسات التدريبية بصورة تحقق الهدف من الدورة التدريبية.
- مناسبة حجم المادة التدريبية مع زمن الورشة التدريبية.
- تكون المادة التدريبية قابلة للتطبيق المباشر، بحيث لا تطغى النظرية على التطبيق، فالهدف الأسمى للبرامج التدريبية وورش العمل هو ممارسة حقوق الإنسان عمليا.

- يكون المدرب ملما بمهارات التدريب، من حسن عرض، وتعامل بلباقة وكياسة مع المتدربين.
- صوغ مرفقات التدريب بصورة جيدة، وهذه المرفقات – في الغالب- تتمثل في: استمارة تسجيل، والجدول الزمني للبرنامج التدريبي، واستمارة تقويم البرنامج التدريبي.

إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان:

المؤسسات الوطنية عبارة عن مؤسسات تنشأ وفقا لأحكام الدستور أو بمقتضى القانون بغية أداء وظائف معينة.

وتؤدي المؤسسات الوطنية دورا مهما في نشر ثقافة حقوق الإنسان، وهذا ما دعا الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تصدر قرارها رقم ٤٨ / ١٢٤ الصادر في ٤ من مارس ١٩٩٤ بشأن المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.(الأمم المتحدة، ١٩٩٤).

أهداف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان:

- أن تعمل كمصدر تستقي منه الحكومة الوطنية والرأي العام المعلومات عن وضعية حقوق الإنسان في هذا البلد.
- أن تسهم في زيادة الوعي بثقافة حقوق الإنسان والعمل على نشرها.
- أن تنظر في أية حالة أو واقعة تتعلق بحقوق الإنسان تحيلها الحكومة إليها وتقدم توصيات بشأنها.
- أن تقدم النصح والمشورة إلى الحكومة بشأن المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان.
- أن تقترح وضع تشريعات، وتسعى لإصدار قرارات قضائية أو إدارية في سبيل السعي لتعزيز حقوق الإنسان على أن تعد تقارير عن هذه المقترحات والخطوات، وترفعها إلى السلطان المختصة.

- أن تؤدي ما تعهد إليها به الدولة من وظائف أو اختصاصات طالما كانت متصلة بواجبات أو التزامات وقعت على عاتق الدولة بموجب تصديقها على عهود أو اتفاقيات دولية في مجال حقوق الإنسان.

مهام المؤسسات الوطنية:

- نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزيها.
  - جمع وإصدار ونشر المواد الإعلامية عن المواثيق والاتفاقيات الدولية، والتشريعات المحلية، وتقارير حالة حقوق الإنسان التي تصدرها الدول، وأنشطة وفعاليات المؤسسة.
  - التدريب على مفاهيم حقوق الإنسان، وتجهيز البرامج الملائمة لبعض الفئات التابعة للحكومة.
- تقديم النصح والمشورة للحكومة.
  - ممارسة رقابة على التشريعات.
  - الإدلاء بالرأي في المسائل الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.
  - المشاركة في تجهيز التقارير النوعية.
  - المساهمة في وضع الخطط الوطنية للارتقاء بحقوق الإنسان.
- التحقيق في الادعاءات الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان.
  - إجراءات تقديم الشكوى.
  - أسباب رفض شكوى ما.
  - إجراءات التحقيق في شكوى ما.

آليات تشغيل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان:

ينبغي على المؤسسة الوطنية كي تقوم بعملها بصورة مرضية مراعاة أن:

- تنظر بحيدة وشفافية في المسائل المعروضة عليها سواء كان مصدرها إحالة حكومية أم نتاج لشكوى، أم تقصي حقائق.
- تتلقى أية معلومة أو شكوى بخصوص أمر من الأمور الداخلة في اختصاصاتها.
- يتم تعريف الرأي العام بما يتم مناقشته وما يجري من مجهودات عبر التواصل الدائم والمباشر بأجهزة الإعلام.
- تضع نصب أعينها فتح فروع ومكاتب إقليمية لمساعدتها في القيام بمهامها.
- تقوم بالتنسيق مع الهيئات الأخرى التي قد تتشابه معها في الاختصاصات.
- تحتفظ بعلاقة تعاونية وتشاورية مع سائر المنظمات المدنية كجمعيات حقوق الإنسان والنقابات والاتحادات المهنية والعمالية.

نماذج لمؤسسات وطنية لحقوق الإنسان في الوطن العربي:

نظرا لأهمية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان فقد عنيت العديد من الدول العربية بإنشاء هذه المؤسسات.

إلا أن ظروف نشأة هذه المؤسسات متباينة، كذلك قد تباينت ظروف تطورها ووظائفها، وفاعلية أدائها، بحيث يمكن التمييز بين جيلين من هذه المؤسسات، تلك التى في تسعينيات القرن الماضي، والأخرى التي نشأت منذ بداية القرن الجديد، حيث نشأت معظم مؤسسات الجيل الأول في ظروف أزمات داخلية، وارتبط تأسيس الجيل الثاني بظروف ضغوط خارجية وتصاعد دعوة داخلية للإصلاح(محسن عوض، وعبد الله خليل، ٢٠٠٥، ٢١).

وفيما يلي عرض لبعض هذه المؤسسات في الوطن العربي وفقا لتاريخ إنشائها(محسن عوض، وعبد الله خليل، ٢٠٠٥، ٢١):

- المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان (المغرب) ١٩٩٠
- الهيئة الاستشارية العليا لحقوق الإنسان والحريات العامة (تونس) ١٩٩١.
- اللجنة الاستشارية العليا لترقية حقوق الإنسان وحمايتها (الجزائر) أبريل ١٩٩٢.
- المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان (السودان) ١٩٩٢.
- الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان (فلسطين) ١٩٩٣.
- اللجنة الوطنية العليا لحقوق الإنسان (اليمن) ١٩٩٨.
- المركز الوطني لحقوق الإنسان (الأردن) فبراير ٢٠٠٣.
- الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (السعودية) مايو ٢٠٠٣.
- المجلس القومي لحقوق الإنسان (مصر) يونيو ٢٠٠٣.
- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (قطر) نوفمبر ٢٠٠٣.

نماذج لمؤسسات وطنية لحقوق الإنسان في مصر:

فيما يلي نموذجان للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مصر:

المجلس القومي للمرأة:

صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء المجلس القومي للمرأة، ونشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في ٨ فبراير ٢٠٠٠ (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٠، ٢)، وقد ورد في هذا القرار أن المجلس القومي للمرأة يتبع رئيس الجمهورية، وله شخصيته الاعتبارية، ومقره مدينة القاهرة.

ويتكون المجلس من ثلاثين عضوا من بين الشخصيات العامة وذوي الخبرة في شئون المرأة والنشاط الاجتماعي، وتكون مدة العضوية ثلاث سنوات قابلة للتجديد، ويصدر بتشكيل المجلس قرار من رئيس الجمهورية، ويختار المجلس في أول اجتماع له رئيسا للمجلس.

ومن بين ما يختص به المجلس القومي للمرأة ما يلي:

- اقتراح السياسية العامة للمجتمع ومؤسساته الدستورية في مجال تنمية شئون المرأة، وتمكينها من أداء دورها الاقتصادي والاجتماعي، وإدماج جهودها في برامج التنمية الشاملة.
- وضع مشروع خطة قومية للنهوض بالمرأة، وحل المشكلات التي تواجهها.

ويتكون المجلس من إحدى عشرة لجنة دائمة لممارسة اختصاصاتها السابقة، وهذه اللجان هي:

* لجنة التعليم والتدريب والبحث العلمي.
* لجنة الصحة والسكان.
* لجنة المنظمات غير الحكومية.
* اللجنة الثقافية.
* اللجنة الاقتصادية.
* لجنة المشاركة السياسية.
* لجنة العلاقات الخارجية.
* لجنة المحافظات.
* اللجنة التشريعية.
* لجنة الإعلام.
* لجنة البيئة.

ويتولى أمانة كل لجنة أحد أعضاء المجلس، ويجوز لها أن تستعين بمن ترى وجها للاستعانة بخبراتهم عند بحث أي من الموضوعات المنوطة بها.

المجلس القومي لحقوق الإنسان:

صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء المجلس القومي لحقوق الإنسان، ونشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في ١٩ يونية ٢٠٠٣ (الجريدة الرسمية، ٢٠٠٣، ١٨).

وقد ورد في هذا القرار أن المجلس القومي لحقوق الإنسان يتبع مجلس الشورى، ويهدف إلى تعزيز وتنمية حماية حقوق الإنسان وترسيخ قيمها، ونشر الوعي بها، والإسهام في ضمان ممارستها.

كما ورد في القرار أن للمجلس شخصيته الاعتبارية، ومقره مدينة القاهرة، وله الحق في فتح فروع وإنشاء مكاتب في محافظات الجمهورية.

ويشكل المجلس من رئيس ونائب للرئيس وخمسة وعشرين عضوا من الشخصيات العامة المشهود لهم بالخبرة والاهتمام بمسائل حقوق الإنسان، أو من ذوي العطاء المتميز في هذا المجال، ويصدر بتشكيل المجلس قرار من مجلس الشورى لمدة ثلاث سنوات.

ومن بين ما يختص به المجلس القومي لحقوق الإنسان ما يلي:

- وضع خطة قومية لتعزيز وتنمية حقوق الإنسان في مصر، واقتراح وسائل تحقيق هذه الخطة.
- تقديم مقترحات وتوصيات إلى الجهات المختصة في كل ما من شأنه حماية حقوق الإنسان ودعمها وتطويرها نحو الأفضل.
- إبداء الرأي والمقترحات والتوصيات اللازمة فيما يعرض عليه أو يحال إليه من السلطات والجهات المختصة بشأن المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان وتعزيزها.
- تلقي الشكاوى في مجال حماية حقوق الإنسان ودراستها وإحالة ما يرى المجلس إحالته منها إلى جهات الاختصاص مع متابعتها أو تبصير ذوي الشأن

بالإجراءات القانونية الواجبة الاتباع لمساعدتهم في اتخاذها، أو تسويتها وحلها مع الجهات المعنية.

- متابعة تطبيق الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، والتقدم إلى الجهات المعنية بالاقتراحات والملاحظات والتوصيات اللازمة لسلامة التطبيق.
- التعاون مع المنظمات والجهات الدولية والوطنية المعنية بحقوق الإنسان فيما يسهم في تحقيق أهداف المجلس، وتنمية علاقاتها به.
- التنسيق مع مؤسسات الدولة المعنية بحقوق الإنسان، والتعاون في هذا المجال مع المجلس القومي للمرأة، والمجلس القومي للطفولة والأمومة، وغيرهما من المجالس والهيئات ذات الشأن.
- العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان وتوعية المواطنين بهذا الشأن بالاستعانة بالمؤسسات والجهات المختصة بشئون التعليم والتنشئة والإعلام والتثقيف.
- عقد المؤتمرات والندوات وحلقات النقاش في الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان أو الأحداث ذات الصلة.

ويتكون المجلس من ست لجان دائمة لممارسة اختصاصاتها السابقة، وهذه اللجان هي:

* لجنة الحقوق المدنية والسياسية.
* لجنة الحقوق الاجتماعية.
* لجنة الحقوق الاقتصادية.
* لجنة الحقوق الثقافية.
* لجنة الحقوق التشريعية.
* لجنة العلاقات الدولية.

إنشاء هيئات مجتمع مدني لحقوق الإنسان:

يقصد بهيئات المجتمع المدني تلك الهيئات غير الربحية، والتي تنشأ بهدف خدمة المجتمع وتنمية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة.

ونظرا لأهمية مؤسسات المجتمع المدني بصورة عامة، فقد صدر قانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية، ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ ٥ من يونيو ٢٠٠٢(الجريدة الرسمية، ٢٠٠٢، ٢٢).

نماذج لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية غير الحكومية في مصر:

* المنظمة المصرية لحقوق الإنسان.
* المبادرة المصرية للحقوق الشخصية.
* مركز حقوق الطفل المصري.
* مؤسسة قضايا المرأة المصرية.
* مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
* المنظمة العربية لحقوق الإنسان.
* ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الإنسان.
* مركز الجنوب لحقوق الإنسان.
* جمعية المساعدة والقانون لحقوق الإنسان.
* البرنامج العربي للدفاع عن نشطاء حقوق الإنسان.

عقد مسابقات محلية أو دولية في مجال حقوق الإنسان:

يعد التنافس والتسابق سمة أساسية من سمات البشر، بل إن التنافس في الخير أم مرغوب حث عليه الخالق سبحانه وتعالى ﴿ وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾ (سورة المطففين، آية ٢٦).

ويشترط في هذه المسابقات عدة شروط يمكن محورتها فيما يلي:

الإعلان عن المسابقة:

- يعلن عن المسابقات في أماكن واضحة، بحيث يراها أكبر عدد ممكن من الفئة المستهدفة.
- الإعلان عن المسابقة بأكبر عدد ممكن من الوسائل: مثل المنشورات، اللافتات، (الإنترنت).

مجالات المسابقة:

- ينبغي أن تتنوع مجالات التسابق، بحيث تغطي اهتمامات المتسابقين واحتياجاتهم، مما يسمح بتنوع البحوث المقدمة من ناحية، و من ناحية أخرى نشر ثقافة حقوق الإنسان في مجالات متعددة من خلال تعرف المتسابقين على المجالات المختلفة لحقوق الإنسان.

مدة المسابقة:

- يراعى أن تكون المدة المتاحة لكتابة البحوث كافية، بحيث يتمكن المتسابقون من إعداد بحوث متميزة.

شروط المسابقة:

- يجب أن تكتب شروط المسابقة بوضوح، بحيث لا تثير استفسارات المتسابقين، ومن أهم الشروط:
  - كتابة بيانات المتسابق كاملة.
  - الالتزام بالمنهج العلمي في التوثيق.
  - الدقة اللغوية.
  - الدقة العلمية.

- عرض المادة العلمية بمنطقية وتسلسل.
- تحديد عدد صفحات البحث.
- وجود مقدمة، وخاتمة، وفهرس للمحتويات، وفهرس للمراجع.
- إخراج البحث بصورة جيدة من حيث الشكل والمضمون.

تحكيم المسابقة:

- تكون لجنة التحكيم حيادية وموضوعية، بحيث تطبق مفاهيم حقوق الإنسان عمليا أثناء تحكيمهم البحوث المقدمة.
- تلتزم لجنة التحكيم بالشروط المعلن عنها في المسابقة، بحيث لا تثير نتائج المسابقة أية مشكلات.
- يكون أعضاء لجنة التحكيم ممن لديهم خبرة علمية وعملية في مجال التسابق، فمثلا في مجال حقوق الإنسان في الشريعة يتم التحكيم فى البحث لأحد المختصين في مجال حقوق الإنسان، وأحد المختصين في الشريعة، وفي مجال تعليم حقوق الإنسان يتم التحيكم في المسابقة لأحد المختصين في مجال حقوق الإنسان، وأحد المختصين في التربية... وهكذا.
- يفضل أن تكون لجنة التحكيم ثنائية على الأقل بحيث يؤخذ متوسط الدرجة التي أعطاها كل عضو من أعضاء لجنة التحكيم، وفي حالة الضرورة يمكن أن يكون عضو واحد يمثل لجنة التحكيم، لكن يراعى الالتزام بقواعد وشروط المسابقة.
- تكتب لجنة التحكيم تقريرًا مفصلا عما قامت به، ويرفع إلى القائمين على المسابقة.

جوائز المسابقة:

- تكون جوائز المسابقة قيمة، بحيث تشجع الأفراد وترغبهم في المشاركة فيها.

- يتم تكريم الفائزين في حفل يحضره القائمون على المسابقة.
- ترصد للمحكمين جوائز قيمة، بحيث تشجعهم على التحكيم الدقيق.
- يتم تكريم المحكمين في الحفل.

تعزيز أواصر التعاون بين المؤسسات المختلفة:

كي يتم نشر ثقافة حقوق الإنسان بصورة جيدة، ينبغي أن يكون هناك تعاون بين الهيئات المدنية، والمؤسسات الوطنية، والهيئات الدولية فيما بينها، وذلك حتى لا تقف مؤسسة بعينها حجر عثرة أمام تحقيق مؤسسة أخرى لأهدافها، وقديما قال الشاعر:

مَتَى يَبْلُغُ البُنْيَانُ يَوْماً تَمَامَهُ إِذَا كُنْتَ تَبْنِيهِ وَغَيْرُكَ يَهْدِمُ

هذا بالإضافة إلى تعاون المؤسسات المختلفة في الدولة الواحدة معاونةً الهيئات المختلفة المعنية بحقوق الإنسان في أداء مهامها، وتيسير اختصاصاتها، وتزويدها بما تطلبه من بيانات أو معلومات تتصل بهذا الاختصاص.

فعلى سبيل المثل إذا كانت هناك توصية من مؤتمر ما بدمج مفاهيم حقوق الإنسان في المناهج الدراسية المختلفة، فإنه ينبغي على وزارة التربية والتعليم أن توفر فرصة لتأليف مناهج تتوافر فيها هذه المفاهيم.